

# برنامح مناسك لمعالی الشیخ أ.د سعد بن ناصر الشتری 21 آخرا

## أعمال الحج

سعد الشتری

الحمد لله رب العالمين فالصلوة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين. اما بعد فاسأل الله جل وعلا لكم رفعة في درجاتكم وعلوا في منازلكم وسعادة في دنياكم واخرتكم كنا نتحدث عن مسائل رجم الجمار - 00:00:00

في يومنا السابق وذكرنا ان الانسان في رمي الجمار يرمي اربعة ايام الاول يرمي الانسان بسبع حصيات حمرة العقبة وهي الجمرة الاقرب الى مكة هي خارج حدود منى في غالباها - 00:00:23

وفي اليوم الحادي عشر يرمي باحدى وعشرين حصاة يرمي الجمرات الثلاث الصغرى يرميها بسبع حصيات يبدأ بالصغرى وهي الاقرب الى مسجد الخيف بمنى ثم الجمرة الوسطى بسبع حصيات ثم حمرة العقبة - 00:00:46

فيشرع له ان يدعو الله عز وجل بعد الجمرة الصغرى وبعد الجمرة الكبرى دون جمرة بعد الجمرة الصغرى والجمرة الوسطى دون الجمرة الكبرى حمرة العقبة فيرمي بسبع حصيات كل جمرة - 00:01:08

يكبر عند كل حصاة لوحدها اجتنب في ذلك الغلو لا يرمي بحصى كبيرة فانما هي بحصن صغار بمقدار آآ الظفر من الاصابع المعتدلة حبة الحمص ونحوها يقفوا للدعاء بعد الجمرة الصغرى وبعد الجمرة الوسطى دون الجمرة الكبرى - 00:01:28

ولابد من الترتيب ثم يرمي في اليوم الثاني عشر الجمرة الصغرى اولا ثم الوسطى ثم الكبرى كما فعل في اليوم الحادي عشر يقف بعد الصورة وبعد الوسطى ولا يقف بعد الجمرة الكبرى. رمي الجمار واجب - 00:01:57

التكبير مستحب والوقوف للدعاء مستحب ليس بواجب اذا كان الانسان متوجلا وسيذهب من منى قبل غروب الشمس فانه يكتفي بهذا الرجم بهذه الايام ويكون مجموع ما رماه تسع واربعين حصاد - 00:02:19

سبعين في اليوم الاول واحدى وعشرين في اليوم الثاني واحدى وعشرين في اليوم الثاني عشر ان كان سيفي وسيبيت في منى وادركه غروب الشمس بمنى لزمه ان يرمي من اليوم الثالث عشر - 00:02:41

عشرين حصاة بسبع ثم يدعوه ثم الكبرى ثم ينصرف فيكون مجموع ما رماه في هذا اليوم احدى وعشرين حصاة ومجموع ما رواه في ما رماه في جميع الايام سبعين - 00:03:00

اه حصاد المتأنج يرمي فقط تسع واربعين اليوم الثالث عشر رمي الثالث عشر يسقط عنه ولا يلزمه رمي مرة اخرى اذا هذا هو محمل احكام الرمي بالنسبة للقادرين من عجز عن الرمي - 00:03:20

كما لو كان كبيرا لا يستطيع المشي او كان ممن يتاثر بالزحام فينكتم صدره او كان الزحام شديدا يخشى النساء معه من التكشف فحينئذ يوكلون في الرمي ويجوز هذا التوكيل - 00:03:44

اما من كان قادرا ولا حرج عليه فانه لا يلزمه ان يوكل وانما يجب عليه ان يرمي بنفسه اذا وكلت عن غيرك فاولا ترمي عن نفسك ثم ترمي عن غيرك - 00:04:04

ولابد ان يكون الوكيل محرااما غير المحرم فانه لا يصح له ان يتوكل عن غيره لابد ان يكون حاجا في تلك السنة لان غير الحاج لا يصح ان يرمي عن نفسه وبالتالي لا يصح ان يرمي عن غيره - 00:04:24

يرمي بنفسه اولا ثم يرمي لممن وكل عنه في نفس المقام. في نفس المقام ولا بأس ان يوكل الانسان اشخاصا متغيرين في آآ بحيث

يوكل اليوم الاول شخصا كل يوم السانی شخصا اه اخر - ٠٠:٠٤:٤٤

ويلاحظ فيما يتعلق بالرمي ان طائفه من العلماء اجازوا ان يتاخر الرمي وخصوصا لاصحابه الاعذار بحيث يؤخرون رميهم كله  
فيجعلونه في خير يوم حينئذ يرمي في رمي اليوم الحادي عشر اولا - 00:05:07

ثم يرمي رمي الثاني عشر ثم يرمي رمي اليوم الثالث عشر ولا ادوا هذا نقصا في الحج ولا اه يعد قضاء وانما هو اداء لانه قد ادى الرمي في وقته - **00:05:30**

وقد رخص النبي صلى الله عليه وسلم لاصحاب الاعذار ان يؤخروا رمي يوم ليجعلوه مع اليوم الآخر النبي صلى الله عليه وسلم رمى الجمرات فى اليوم الحادى عشر والثانى عشر والثالث عشر بعد زوال الشمس - 00:05:50

ولكنه لم يمنع احدا من اصحابه رمى بعد ذلك فمر ما في بعد العصر من رمى بالليل لا حرج عليه في ذلك على الصحيح و كذلك من رمى قبل الزوال فان رميء ان شاء الله مجزي عن ذلك اليوم. لكن يلاحظ - 00:06:12

انها ترمي رمي اليوم الحادى عشر بعد دخول اليوم الحادى عشر - 00:06:39

اما قبل ذلك فإنه لا يحق لك ان ترمي عنه ما تبادر او ما تبكر وتعجل الرمي. يجوز ان تؤخره على ما تقدم لكن لا يجوز ان اه تعجله  
ومن الاحكام المتعلقة ايضا الرمي ان يستشعر الانسان ان هذا الرمي عبادة لله عز وجل يتقرب - 00:06:58

**الشيطان الرجيم بالعكس تكون بذلك قد خالفت - 00:07:24**

هدي النبي صلى الله عليه وسلم ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم اياكم والغلو ارموا بمثل حصى الزفافي فهذا هو المستحب.  
فالشريعة تنهى عن الغلو في كل موطن وفي كل محل. والمراد بالغلو - 00:07:44

تجاوز الحد المقدر شرعاً. فعندما يتجاوز الإنسان الحد المقدر في أي باب فإنه يدخل في رباط الغلو وأعظم ذلك ما يتعلق بالغلو في استحلال حقوق الآخرين واموالهم. سواء كان ذلك - 00:08:04

باخذ ما يمتلكون من انواع المال او كان ذلك بسفك الدماء الذي هو من اشنع الافعال. يقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يزال المسلم في فسحة من دينه ما لم يصب ضن حراما. والله جل وعلا يقول ومن يقتل - 00:08:24

مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها غضب الله عليه ولعنه واعد له عذابا عظيما ومن هنا فاننا نتقرب لله عز وجل بالمحافظة على حقوق الاخرين ولذا قال النبي صلى الله عليه وسلم خطبته الفريدة في موسم الحج ليؤكد الحقوق. ومن ذلك انه قال لا ترجعوا -

00:08:44

المجتمع وحقوق اصحاب الولاية من يتولى امور المسلمين فحقهم سمع وطاعة وحقهم ان يجمع الناس عليهم لا ان يفرق الناس عنهم  
ومن مات - [00:09:11](#)

وليس في عنقه بيعة مات ميته جاهلية كما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ومن الاعمال التي تلاحظ في هذا ان الحجيج على نوعين متجل و هو الذى يغادر قبل غروب الشمس - 00:09:41

من ليلة الثالث عشر يغادر مني فاذا غادرها اكتفى بما ادى من الاعمال السابقة ولا يلزمها مبيت الليلة الثالث عشر شر ولا رمي اليوم الثالث عشر وهناك متاخر وهو الذي يبقى لليوم الثالث عشر قال الله تعالى واذكروا الله في ايام معدودات. فمن تعجل في يومين فلا

اثم عليه ومن تأخر - 00:10:02

والقارن طوافين. طواف القدوم قبل يوم عرفة وطواف الافاضة الذي هو - 00:10:28

ركن الحج ويبيقى طواف الوداع يؤديه الحاج قبل سفره. وهكذا بالنسبة للممتع فقد طاف طيب طواف طواف العمرة اول ما قدم.

00:10:52 - طواف الافاضة - عدو يوم عرفة. وبقي عليه طواف الافاضة

ويبقى عليه طواف الوداع. بعض الناس قد يؤخر طواف الافاضة ليجعله قبل سفره فيجزئه عن الافاضة وفي نفس الوقت يجزئه عن طواف الوداع وتوافل وداع يكون قبل سفر الانسان. لقول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:11

اه ليكن اخر عهدم الطواف بالبيت والا ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص للحائض وللنفساء في ترك طواف الوداع. ويلحق بهم من ليس لديه ادنى قدرة على اداء الطواف كما هو الحال في المفهي عليه -00:11:34

وطواف الافتاء وطواف الوداع ليس فيه رمل باسراع المشي لأن طواف الرمل إنما يشرع في طواف آآ القدوم وطواف العمرة فقط كذلك طواف الافتاء وطواف الوداع يكون بالثياب آآ المختبرة وليس باللزار والرداء طواف الافتاء يفعل فيه - 00:12:00

في بقية الاعمال كما يفعل في بقية الاطواف طواف الوداع يفعل فيه وبالتالي اذا انتهى فانه يشرع له ان يصل الى ركعتين واذا خرج لا يلزمه ان يخرج على ظهره بل لو خرج على وجهه كما هو فعل النبي - 00:12:32

صلى الله عليه وسلم فانه يجزئ ذلك ويشترط باب طواف الوداع ان يغادر الانسان. لكن لو قدر انه بقي في حاجة متعلقة بسفره  
كان تضليل الرفقة او شراء حوائج السفر من مأكل - 00:12:51

طين وبنزين ونحو ذلك، فان هذا لا يؤثر عليه. فإذا خرج الانسان من مكة قبل ان يطوف طواف الوداع وجب عليه دام بسبب ذلك. اذا  
اديت طواف الوداع فاحمد الله عز - 00:13:11

وحل ان مكنك من اتمام المنساك واعرف فضل الله جل وعلا عليك الذي اعطاك هذا الامر ويسره لك وقد عجز عنه اناس كثير في  
مشارق الارض ومغاربها ومن ثم اكثر من ذكر الله جل وعلا - 00:13:31

او الثنایا عليه وحمده والاستغفار لما قد يكون منك من تقصير في اثناء ادائك للنسك. قبل الله منا ومنك وجعله الله يجعلك الله موفقا في كل امورك وبذلك تكون قد اكملت رحلة الحج التي تتقرب بها الى رب العزة والجلال. ويكون حجك ان شاء الله - 00:13:51

حجا تاما بارك الله فيك وتقبل الله على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:14:19